

لسهرتها وكثرة تلاوتها في الصلاة وغيرها فذلك
لهدوع المعوذتين في مصحف باستغنا السهرة وكثرة
التلاوة لها وقد صحت الاخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام
انهما من القرآن مع انهما يتبئنان في جميع المصاحف مع
ما انعقد الاجماع علي انهما من القرآن بحيث لا يسوغ
لاحد من المسلمين ان يقع في ظنه انهما ليستا من القرآن
لان يكون بين عقبا سبب المسلمين وفارق الاجماع
في اتباع غير سبيل المؤمنين وكذلك دعا القنوت
لا يظن باي رضي الله عنه انه سورتان من القرآن
لان عقاد الاجماع علي انه ليس من القرآن فان ما روي عنه
من ابيانه في مصحفه كاثبات سورة القرآن فهذا ليس
براه

يواه علي اعتقاده فيه انه من القرآن وانما اثبت كاثبت
الدعوات توقرا علي ضبطها واستغناها علي سذوذها علي واثما قا
ان يتوصل في الدعاءها قرا قوم من اهل فادخلت به البهية الرزيهم
علي بعض الناس ونسبوها لابي وذكر انه مثبت في
مصحف حسبما اثبت سائر السور ولم يكن اثباته اياه
الاهذا الوجه الذي ذكرناه فانه كان يحمل علي ان يظن عن
به الخلاف علي الجميع ثم وان ثبت انها اختلفا علي الصفا
فالاجماع المنعقد بعد الخلاف فليس لاحد ان يسوغ
في المعوذتين وفي دعا القنوت الا ما جمع عليه الصواب
علي انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا بهما في
صلاة الخج وروي في المغرب ايضا والخبر اذا ورد عن